

50 - شرح شمائل النبي ﷺ "باب ما جاء في شعر رسول الله ﷺ"

"الشيخ عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى يقول في كتابه شمائل النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#) وسلم باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه - [00:00:20](#) عليه وسلم الى نصف اذنيه. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذه - [00:00:40](#) الترجمة باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم. عقدها الامام الترمذي رحمه الله لبيان ما جاء في نصوص السنة مما يتعلق مما يتعلق بشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم. من حيث طوله مثلا ومن حيث - [00:01:00](#) اه تسريحه من حيث العناية به اه من حيث اه امور ذكرها رحمه الله خلال الاحاديث التي ساقها متعلقة بشعر الرسول صلى الله عليه وسلم. ولهذا اذا عقد هذه الترجمة قال باب ما جاء في شعر رسول الله وشعر من حيث اللغة يصح فيها وجهان يقال شعر - [00:01:30](#) باسكان العين وشعر تحريكها مفتوحة باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم في نعتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاء عن غير واحد منهم - [00:02:00](#) في وصفه لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذكر اتخاذ اتخاذه عليه الصلاة والسلام للشعر وان شعره وفرة في بعض الروايات لمة وفي بعضها جمة قد عرفنا سابقا الفرق بين - [00:02:28](#) وان الجمة التي الشعر الذي يظرب الكتف الشعر الذي يظرب الكتف وان الوفرة الشهر الذي يبلغ الاذن واللمة بين ذلك. والصحابة منهم من ذكر هذا ومنهم من ذكر هذا لان الشعر يطول ويقصر منه فكل يذكر بحسب ما رأى. وكل ذلكم حق يعني من ذكر - [00:02:49](#) انه وفرة او لمة او جمة كله حق. لان الشعر يطول ويقصر منه. فحال وطوله وضربه للكتف ملاسته للكتف يكون جمة واذا كان دون ذلك يكون لمة اذا كان الى الاذن يكون وفرة. وعلى كل هذه الاحوال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:19](#) اختلاف الاحوال وكان عليه الصلاة والسلام يبقي شعره وذكر ابن القيم الله تعالى انه لم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم حلقه الا في نسك. لم يحفظ عنه حلقه اي كاملا - [00:03:49](#) لم يحفظ عنه ذلك الا في نسك يعني حج او عمرة. وما سوى ذلك كان يقصره عليه الصلاة والسلام ويخفف منه اذا طال. والاصل ان يبلغ كتفه عليه الصلاة والسلام - [00:04:12](#) اذا طال اخذ منه صلى الله عليه وسلم وخفف منه وايضا جاء عنه عليه الصلاة والسلام في عدد من الاحاديث عندما وصف بعض الانبياء ذكر ايضا في صفاتهم عليه الصلاة والسلام ذلك. ومن ذلكم ما جاء في الحديث الصحيح عندما ذكر - [00:04:32](#) عليه الصلاة والسلام صفة موسى عليه السلام قال فادم جسيم سبت ادم ذكر انه ادم وانه جسيم وانه سبق ومعنى سبط اي سبط الشعر. وكذلك في عيسى عليه السلام قال تضرب لمتة منكبيه. رجل الشعر هكذا وصفه عليه الصلاة والسلام - [00:04:59](#) وايضا جاء في القرآن في قصة هارون عليه السلام قال يا ابن امه لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي والمراد ولا برأسي اي بشعر رأسي ذكر

ذلك اهل التفسير فهذه الترجمة عقدها الامام رحمه الله ليبين ما يتعلق بشعر الرسول. عليه الصلاة - 00:05:27

السلام من خلال سوق الاحاديث المتعلقة بهذا الباب. بدأ أولا بحديث انس بن مالك رضي الله عنه ان قال كان شعر رسول الله صلى

اللہ علیہ وسلم الی نصف اذنیہ۔ کان شعر رسول اللہ صلی اللہ - 00:05:55

عليه وسلم الى نصف الاذن. يعني يبلغ نصف الاذن. وفي بعض الاحاديث كان شعره جمّة والجمل عرفناها انه ما يلامس الكتف او

يظرب الكتف. يقال له جمعة اهل العلم في التوفيق بين هذا وهذا. منهم من قال ان هذا باختلاف الاحوال. ان هذا - 00:06:15

اختلاف الاحوال يعني من رآه وقد طال شعره الى ان بلغ الكتف وصفه بانه جمّة ومن رآه دون ذلك وصفه بما رآه باختلاف الاحوال

وبعض اهل العلم ذهب في ذهب الى التوفيق او الجمع بين الاحاديث. فقال من قال - 00:06:45

ان شعره الى نصف الاذن كما في حديث انس هنا باعتبار النظر الى شعره من جهة الاذن. باعتبار النظر من شاء الى شعره من جهة

الاذن ومن قال انه جم باعتبار النظر الى شعره من جهة الخلف. ومعلوم ان الشعر - 00:07:13

متكاملا اذا طال فاذا نظرت اليه من جهة الاذن يصل الى النصف نصف الاذن واذا اليه من الخلف يكون نزل الى الكتف

فبعض اهل العلم ذهب الى الجمع وبعضهم قال هذا باختلاف الاحوال - 00:07:37

قال ولهذا الامام ابن كثير رحمه الله قال في البداية والنهاية لما ساق الاحاديث في الباب قال ولا ولا منافاة بين الحالين. فان فان

الشعر طالت تارة يطول فان شعر تارة يطول وتارة يقصر منه. فكل حكي بحسب ما رأى. وهذا هو الاقرب - 00:07:57

ان كلا من الصحابة رضى الله عنهم حكى بحسب ما رأى. وما من ريب ان شعره عليه الصلاة والسلام لا يبقى على حال واحدة يطول

ويَقْصُرُ مِنْهُ فَمَنْ رَأَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَصَفَهُ وَفَقِ الْحَالَةَ الَّتِي رَأَاهُ - 00:08:27

عليها صلوات الله وسلامه عليه. نعم. قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا رحمان بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

رضی اللہ عنہا انہا قالت کنت اغتسل انا ورسول - 00:08:47

قول الله صلى الله عليه وسلم من اءاء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة ثم ساق الامام الترمذي رحمه الله تعالى هذا

الحديث عن ام المؤمنين عائشة رضى الله عنها - 00:09:07

قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد. كنت اغتسل ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد.

وهذا فيه جواز آآ غسل الزوجين في وقت واحد ومن اثناء واحد وفي موضع واحد - 00:09:27

تقول كنت اغتسل انا ورسول ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وكان له شعر اقل جمعة ودون الوفرة. وله شعر فوق

الجمعة ودون الوفرة. فوق الجمعة دون الوفرة هذا الوصف ليس باعتبار صفة الشعر نفسه وإنما - 00:09:54

كبار المحل وانما باعتبار المحل. قالت فوق الجمعة. فوق الجمعة ودون وفرة يعنى وسط ليس وفرة ولا جمعة وعرفنا فيما سبق ان مثل

هذا يوصف بأنه لمة هو الذي بين - 00:10:24

الوفرة والجمعة يقال له لما. فهي تقول رضى الله عنها كان له شعر فوق الجمعة. فوق الجمعة هنا باعتبار المحل باعتبار المحل تقول كان

شعره فوق الجمة يعنى لا يلامس فى الكتف. لا يلامس الكتف لان الجمة هى هو ما لامس الكتف. وانما فوقه فوقه باعتبار المحل الذى

00:10:44 - يکون

يصل اليه الشعر فوقه ودون الوفرة يعنى انزل من الوفرة وهو فوق الجمة بمعنى انه وسط بين ذلك وعرفنا فيما سبق توفيق اهل

العلم بين هذه الأحاديث وأن كلا من الصحابة يصف - 00:11:14

بحسب ما رأى ومعلوم ان الشعر يطول ويقصر منه فكل يصف بحسب ما رأى من شعره صلوات الله وسلامه عليه هذا الحديث اورده

الامام الترمذی، فی کتابہ الجامع وقال هذا حديث حسن صحيح غريب - 00:11:37

من هذا الوجه وقد روى من غير وجه عن عائشة أنها قالت كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد ولم يذكرنا

فيه هذا الحرف. روى من غير وجه - 00:12:01

عن عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اناء واحد ولم يذكر هذا الحرف اي يذكروا قولها

وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة. قال ولم يذكروا فيه هذا الحرف - [00:12:21](#)

كان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة. وانما ذكره عبدالرحمن ابن ابي الزناد وهو عندنا هنا في الاسناد وهو ثقة حافظ كان مالك ابن انس يوثقه ويأمر بالكتابة عنه الترمذي رحمه الله اه رحمه الله تعالى ان يثبت صحة هذه الزيادة. وان عبدالرحمن ابن ابي -

[00:12:41](#)

زياد ثقة حافظ وتكون زيادته زيادة ثقة. يضاف الى ذلك يضاف الى ما ذكره الترمذي والله ان ابن ان ابن معين قال عن عبدالرحمن

ابن ابي الزناد قال اثبت الناس في هشام. قال اثبت الناس - [00:13:09](#)

في لسان فهذه الزيادة زيادة صحيحة وثابتة وهي قول عائشة رضي الله عنها وكان له شعر كن فوق الجمة ودون الوفرة وعرفن معنى

ذلك والتوفيق بينه وبين الروايات الاخرى الواردة في - [00:13:29](#)

الباب نعم. قال حدثنا احمد بن منيع. قال حدثنا ابو قطن. قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا - [00:13:49](#)

بعيد ما بين المنكبين وكانت جمته تضرب شحمة اذنيه ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا والحديث سبق ان مر معنا وعرفنا - [00:14:09](#)

ايضا معنى المربع وان الوسيط ليس بالطويل البائن ولا بالقصير. قال بعيد ما بين في بين اي ان ظهره من الاعلى عريض. هذا معنى

بعيد ما بين المنكبين. قالت وكانت جمته هذا - [00:14:29](#)

موضع الشاهد تضرب شحمة اذنه. وكانت جمته تضرب شحمة اذنه. ونحن عرفنا ان الجمة في اللغة تضرب ماذا؟ الكتف عرفنا ان ان

الجمة تضرب الكتف فيكون المراد بقولها وكانت جمته اي شعره وكانت جمته اي شعره عليه الصلاة والسلام تظرب - [00:14:49](#)

بقوله اي البراء وكانت جمته تضرب شحمة اذنه اي شعره عليه الصلاة والسلام. وهذا وصف من البراء النبي صلى الله عليه وسلم في

بعض احواله. نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار - [00:15:19](#)

قال اخبرنا وهب بن جرير بن حازم قال حدثني ابي عن قتادة قال قلت لانس رضي الله عنه كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان يبلغ شعره شحمة - [00:15:39](#)

اذنيه ثم اورد رحمه الله هذا الحديث عن قتادة قال قلت لانس رضي الله عنه كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي انعت لي

اوصفه لي قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط. اي وسط بين الجعودة والسبوط. والجعد عرفنا معناه وايضا - [00:15:59](#)

السبت عرفنا معناه غير مرة. فكان وسطا كان شعره عليه الصلاة والسلام وسطا. قال كان يبلغ وشعره شحمة اذنيه وهذا موضع

الشاهد. كان شعره يبلغ يبلغ شعره شحمة اذنيه صلوات - [00:16:25](#)

الله وسلامه عليه وهذا وصف لشعره في بعض احواله عليه الصلاة والسلام نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن ابي عمر المكي قال

حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد - [00:16:45](#)

عن ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها انها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم علينا مكة قدمة وله اربع غدائل.

ثم اورد رحمه الله تعالى حديث ام هاني - [00:17:05](#)

ام هاني بنت ابي طالب شقيقة علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وعنهما وعن الصحابة اجمعين آآ تقول ام هاني رضي الله عنها قدم

رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا مكة قدمة - [00:17:25](#)

اي جاءنا مرة في مكة وهي كانت رضي الله عنها من اهل مكة واقامتها فيها تقول قدم علينا مكة قدمة وله اربع غدائر. وله اربع غدائر.

والغدائر هي الظفائر الظفائر الشعر. ويقال لها ايضا عقائص. فجاء وله اربع غدائر - [00:17:45](#)

وهذه الغدائر تكون ايضا في بعض احوال شعره عليه الصلاة والسلام عندما يطول ويحتمل من ذلك عندما يطول ويحتمل ذلك

وسبق ان مر معنا كلاما لابن القيم رحمه الله قال وكان اولاً - [00:18:15](#)

شعره ثم فرقه والفرق ان يجعل شعره فرقتين كل فرقة دؤابة والسدل ان يجعله من ورائه لا يجعله لا يجعله فرقتين فالشاهد ان

الغدائر هي الظفائر. الغدائر هي الظفائر و تصف ام هان رضي الله عنها شعر النبي - 00:18:35

عليه الصلاة والسلام لما قدم مكة بانه كان على هذه الصفة له اربع غدائر اي له اربع ظفائر والحديث اه اورده الامام الترمذي في كتابه الجامع وقال قال محمد يعني شيخه الامام البخاري رحمه الله تعالى لا اعرف لمجاهد سمعا - 00:19:00

لا اعرف لمجاهد سمعا من امي هانئة لا اعرف لمجاهد سمعا من امي هاني والحديث صححه جماعة من اهل العلم حسنه الامام الترمذي رحمه الله تعالى وممن صححه ابن القيم رحمة الله عليه في كتابه الزاد - 00:19:29

بمطالعة ترجمة مجاهد رحمه الله نجد انه ولد سنة واحد وعشرين ولد سنة واحد وعشرين وفي ترجمة ام هاني ذكروا انها عاشت بعد علي ردها او عاشت بعد علي رضي الله عنه دهرا يعني مدة بعد وفاة علي - 00:19:48

وعلي رضي الله عنه مات سنة اربعين. وهي عاشت بعد علي دهرا اي مدة من الزمان كما ذكر ذلك في ترجمتها ومجاهد رحمه الله تعالى مكي مجاهد رحمه الله مكي وام هاني ايضا مكي - 00:20:13

وحياتها في مكة فلقي مجاهد لها محتمل جدا والحديث كما عرفنا صحح جماعة من اهل العلم منهم العلامة ابن القيم في الزاد. وايضا غيرهم من اهل العلم نعم قال حدثنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه - 00:20:33

00:20:33

ان شعر رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان الى انصاف اذنيه. ثم اورد رحمه الله هذا الحديث حديث انس وقد تقدم من طريق اخرى في صدر الترجمة. وهنا قال اه وهنا لفظه كان الى ان - 00:21:01

اذنيه الى انصاف اذنيه. وانصاف جمع والاذنين مفرد انصاف جمع والاذنين مفرد. وهذه الاضافة سائغة لغة مثل فقد صغت قلوبكما مثل السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما يعني عطف الجمع على المثنى - 00:21:21

والمعنى هنا هو المعنى الذي مر معنا في الرواية التي في صدر هذه الترجمة. نعم قال حدثنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس ابن يزيد عن الزهري قال اخبرنا عبيد الله - 00:21:52

عبدالله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يسدل شعرة وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رؤوسهم وكان يحب موافقة اهل الكتاب - 00:22:10

فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم رأسه ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه - 00:22:30

وسلم كان يسدل شعره يسدله اي يرسله يتركه مرسلا مرسلا اي على حاله وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وفرق الرأس قسمه الى نصفين فرق الرأس يعني من من وسط الرأس المفرق يقسم الشعر الى نصفين نصف يذهب جهة اليمين ونصف - 00:22:49

يذهب الى جهة اليسار هذا يسمى فرق قال وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رؤوسهم وكان يحب موافقة اهل الكتاب فيما لا فيما لم يؤمر به فيما لم يؤمر فيه بشيء - 00:23:22

قال ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه اي انه بعد ذلك صار الى ان يفرق رأسه عليه الصلاة والسلام ولهذا قال الحافظ ابن حجر كان الفرق اخر الامر من فعله كان الفرق اخر الامر اي من فعله عليه الصلاة والسلام - 00:23:44

بمعنى انه كان اول يسدل يترك الشعر مسترسلا ثم اخر الامر كان يفرق رأسه عليه الصلاة والسلام وفرق الرأس قسمة الى نصفين من الوسط نعم وفي هذا المعنى نقلت كلام ابن القيم وقوله وكان اول يسدل شعره ثم فرق. والفرق ان يجعل شعره فرقة - 00:24:06

00:24:06

نعم نعم وعرف السدل ابن القيم قال والسدل ان يجعله من ورائه لا يجعله فرقتين. ان يجعله من ورائه يعني مسترسلا على حالا من ورائه والفرق ان يجعل الشعر فرقتين نعم - 00:24:38

وكان يحب موافقة اهل الكتاب. كان يحب موافقة اهل الكتاب لان اهل الكتاب آآ كتاب يعني جملة من اعمالهم قد تكون باقية على العمل بالكتاب الذي كانوا عنده. كان عندهم - 00:24:56

فلهذا كان عليه الصلاة والسلام يحب موافقة اهل الكتاب باعتبار ان لهم كتاب وان كان دخل تحريف ودخله لكن باعتبار ان لهم كتاب. بينما المشركين دينهم برمته دين آآ حادث وآآ ثابت ونشأ من آآ افكار الناس وعقولهم - [00:25:16](#)

تخصصاتهم اما دين اهل الكتاب فالاصل دين منزل لكنه اعتراه ودخله التحريف والتغيير والتبديل نعم قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم ابن نافع المكي عن ابن أبي نجيح عن - [00:25:45](#)

المجاهد عن ام هانئ رضي الله عنها انها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ذا ظفائر اربع. وهنا اعاد رحمه الله حديث ام هانئ وقد تقدم الكلام على - [00:26:06](#)

معناه وما يتعلق به آآ قبل الدخول في الترجمة الجديدة نعود قليلا الى ترجمة السابقة باب ما جاء في ختم النبوة. الحديث الاول حديث الجعد ابن عبد الرحمن قال سمعت السائب ابن يزيد. الجعد اه - [00:26:26](#)

فيما يتعلق باسمه يذكر تارة مصغر وتارة مكبر كما هنا يقال الجاد ويقال الجعيد ولهذا في بعض المصادر يذكر بالتصوير وفي بعضه يذكر تكبير والبخاري رحمه الله روى عنه قال عن الجعيد ابن عبد الرحمن قال رأيت السائب - [00:26:56](#)

ابن يزيد ابن اربعة وتسعين جلدا معتدلا فقال قد علمت ما متعت به سمعي وبصري الا بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. والسائب اخر من مات بالمدينة من الصحابة - [00:27:26](#)

اخر من مات بالمدينة من الصحابة توفي سنة احدى وتسعين وهو ابن ست وتسعين سنة الحديث آآ رقم واحد وعشرين في هذه في هذا الباب حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث الخزاعي قال حدثنا علي ابن حسين ابن واقد. ومروعا - [00:27:46](#)

ما يتعلق بهذه الرواية. وايضا انها بحاجة الى دراسة. فاحب ان اؤكد على موضوع دراسة هذه الرواية واشير الى بعض الامور التي وقفت عليها تفيد في هذا الباب. الامام احمد - [00:28:16](#)

فيما يتعلق بعلي بن حسين بن واقد نقل عنه انه قال عبد الله بن بريدة الذي روى عنه حسين ابن واقد ما انكرها. يعني روايات حسين ابن واقد عن ابن بريدة آآ - [00:28:36](#)

روايات من كرة استنكرها الامام احمد رحمه الله قال ما انكرها. قال ابن ابي حاتم يعني الاحاديث التي رواها حسين عنه. ومرة سئل رحمه الله عن حديث حسين بن واقد عن ابن بريدة فنفض يديه وقال ليست بشيء - [00:28:56](#)

آآ الرواية فيها بعض المواضع فيها اشكال ومخالفة لروايات يعني عديدة تتعلق بقصة سلمان وقد اورد او روى الحاكم رحمه الله في المسند الحاكم في المستدرک من حديث عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن سليمان وعلي بن زيد بن جعدان عن ابي عثمان - [00:29:16](#)

سلمان قال كاتبت اهلي على ان اغرس لهم خمسين فسيلة خمس مئة فسيلة. فاذا علقت يعني اطعمت فانا حر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر في تمام الحديث قال فغرسها رسول الله صلى الله عليه - [00:29:46](#)

وسلم الا واحدة غرسها بيدي. يقول سلمان الا واحدة غرسها بيدي. فعلقت جميعا الا التي غرست بيدي فعلقت جميعا الا التي غرست بيدي وهذه الرواية التي عند الحاكم كم اصح من هذه الرواية؟ ولهذا اعيد واقول ان هذا النص الذي هنا يحتاج الى دراسة - [00:30:08](#)

اية من بعض طلاب العلم في نهاية الكلام على هذه الترجمة بالامس انقطع الحديث وكنت اشير الى اه بعض الروايات الواهية في الباب واغنانا الله عز وجل بما صح وثبت عما - [00:30:38](#)

لم يصح ولهذا يذكر اشياء واهية او اشياء مبنية على احاديث واهية وضعيفة واشياء لا اصل لها فكل ذلك الواجب من يضطرح وان يعتمد فقط على ما جاء في الاحاديث الصحاح الثابتة - [00:31:02](#)

ومن الاشياء التي لا تصح ان الخاتم شامة سوداء في بعضها انه شامة خضراء لونه اخضر وفي بعضها انه مكتوب عليه محمد رسول الله. وهذا اشتباه ممن قال هذا بالخاتم الذي في يده عليه الصلاة والسلام الذي كان يختم به صلى الله عليه وسلم. وفي بعضها قالوا انه مكتوب عليه - [00:31:21](#)

فانك منصور واشياء من هذا القبيل فكل هذا الذي جاء في اه الروايات التي لا تصح كل هذا يترك ويقتصر ويعتمد على ما صح وثبت في الاحاديث الصحيحة الثابتة. نعم. قال رحمه الله تعالى - [00:31:51](#)

باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال اخبرنا معن ابن عيسى قال اخبرنا مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها - [00:32:11](#)

قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض. ثم عقد الامام الترمذي رحمه الله تعالى هذه الترجمة باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم. والترجل - [00:32:31](#)

هو تسريح الشعر وتنظيفه والعناية به يقال له ترجل والنبي عليه الصلاة والسلام كان يعنى بشعره صلى الله عليه وسلم. وكان تارة يرجله بنفسه ترجله له عائشة رضي الله عنها وبعض ازواجه عليه الصلاة والسلام وترجيل - [00:32:51](#)

اه الشعر هو تمشيطه وتسريحه وتعاهده والعناية به. وكان هديه عليه الصلاة والسلام في هذا الباب هدي وسط. لا افراط ولا تفريط. ليس كحال من اهمه شعره ويستغرق منه عنايته بشعره اوقاتا طويلة ومرات متكررة في ايامه - [00:33:21](#)

ولا ايضا كحال من يهمل شعره. ولا يعتني به. فكان هديه عليه الصلاة والسلام في هذا في هذا هديا وفي كل الامور عليه الصلاة والسلام هديه هدي وسط ولهذا كان يأتي في نهاية الترجمة كان يترجل غبا. كان يترجل غبا. والغب المراد به - [00:34:00](#)

من بعد يوم ومرة من بعد مرة فلا لم يكن يهمله لم يكن يهمله ويترك شعنا ولا ايضا يعتني عناية به عناية مفرطة مستمرة لم يكن لا هذا ولا هذا وانما - [00:34:28](#)

فكان عليه الصلاة والسلام هديه في هذا الباب هديا وسطا. كان عليه الصلاة والسلام ينهى من يرى شعره شعنا. الشعث هو المتطاير وقد رأى مرة عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث جابر بن عبد الله رأى رجلا شعنا فقال الم يجد هذا ماء - [00:34:52](#)

يصلح به شعره او ما يصلح به شعره الشاهد ان انه عليه الصلاة والسلام هديه في هذا الباب هدي وسط. بين الافراط تفريط اورد رحمه الله تعالى حديث ام المؤمنين عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله - [00:35:21](#)

صلى الله عليه وسلم وانا حائض. كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض. ومرادها برأسي اي شعر رأسه عليه الصلاة والسلام. وانا حائض. وهذا فيه اه - [00:35:50](#)

آ جواز هذا الامر ومشروعيته وفيه ايضا ملازمة الحائض لزوجها وملازمته لها واتيانها فيما دون الجماع. وان الحائض ليست ليس جسمها بنجس فعائشة رضي الله عنها تقول كنت ارجل رأس رسول الله اي يسرحه وامشطه - [00:36:10](#)

وانا حائض وقولها وانا حائض تنبه ان حتى وان كانت المرأة على هذه الحال فلا حرج ولا يظن ذلك في ملازمته لزوجها او ملازمة زوجها لها. نعم قال وروى مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله. نعم. قال حدثني يوسف بن عيسى قال اخبرني - [00:36:42](#)

وكيع قال حدثنا الربيع بن صبيح عن يزيد ابن ابان هو الرقاشي عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته. ويكثر - [00:37:12](#)

قناع حتى كأن ثوبه ثوب زيات ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر القناع حتى كأن ثوبه - [00:37:32](#)

ثوب زيات. الزيات الذي يشغل بالزيت. ودائما يلامس الزيت وعمله في الزيت فمن كان على هذه الحال يكون على ثيابه بقع في واثار من الزيت الذي هو يتعامل معه والحديث اوردته الامام الترمذي لان فيه تعاهد الشعر بالدهن وتعاهد الشعر - [00:37:58](#)

تصريح كان عليه الصلاة والسلام يسرح شعر رأسه ويسرح اللحية قال وتسريح لحيته يكثر القناع. القناع هذي خرقة. توضع على الرأس. عندما يدهن خرقة او قطعة من القماش توضع على الرأس عندما يدهن عندما يدهن الشعر بالزيت توضع عليه تلك الخرقة يقال لها القينان - [00:38:32](#)

وفائدة القناع انه يحمي اه الملابس او الثياب او ايضا الوسادة او نحو ذلك يحمينا من الزيت. فمهمة القناع هذا الامر كقطعة من القماش توضع على الرأس عندما يدهن. ويكثر القناع هذا فيه يعني كثرة استعماله لدهن - [00:39:03](#)

الرأس بالزيت قالت حتى كأن ثوبه ثوب زيات. كأن ثوبه ثوب زيات يعني يكون عليه قطرات من من اه الزيت قطرات من الزيت او يقع من الزيت سبب العناية بهذا الامر. لكن هذا الحديث - [00:39:33](#)

اسناده ضعيف فيه علتان الاولى الربيع ابن صبيح صدوق سيء الحفظ. وفي اسناده يزيد ابن الرقاصي وهو ضعيف. فالحديث ضعيف لا يثبت يقول الامام ابن حبان رحمه الله الربيع ابن صبيح كان عابدا ولم يكن الحديث من صناعته - [00:39:56](#)

وقع في حديثه المناكير من حيث لا يشعر وقال ابن كثير لما ذكر هذا الحديث قال فيه غرابة ونكارة. فيه غرابة ونكارة. و من النكارة التي في هذا الحديث وصف ثيابه عليه الصلاة والسلام بانها ثياب زيات - [00:40:28](#)

وهذه الصفة كان عليه الصلاة والسلام ينكرها على من يراها عليه. ولهذا جاء في حديث جابر الذي اشترت اليه قبل قليل ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال - [00:40:54](#)

ما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه؟ اما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبة وهو القائل عليه الصلاة والسلام ان الله جميل يحب الجمال. فالحديث فيه نكارة وهو من حيث الاسناد فيه علتان - [00:41:12](#)

نعم قال حدثنا هناد بن السري قال اخبرنا ابو الاحوص عن اشعث ابن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسرور عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب التيمم في - [00:41:30](#)

ظهوره اذا تطهر وفي ترجمه اذا ترجل وفي انتعاله اذا انتعل. ثم اورد رحمه الله حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب - [00:41:53](#)

التيمم في طهوره اذا تطهر. وفي ترجمه اذا ترجل وفي انتعاله اذا انتعل. زاد الامام البخاري في كتابه الصحيح وفي شأنه كله. وفي شأنه كله. فكان عليه الصلاة والسلام يحب التيمم - [00:42:13](#)

والمراد بالتيمم البدء باليمين. البدء باليمين. فقولها في طهوره اذا تطهر يعني اذا اراد ان يتوضأ باليمين يغسل اليمنى اولا يده اليمنى اذا اراد ان يغسل رجليه بدأ عليه الصلاة والسلام بالرجل اليمنى - [00:42:33](#)

وفي ترجمه اذا ترجل يعني اذا رجل شعر رأسه يبدأ بالشق الايمن قبل الايسر فيبدأ بالشق الايمن. وايضا عندما يدهن الرأس يبدأ بالشق الايمن. كذلك عندما يحلق يبدأ بالشق الايمن - [00:42:53](#)

وفي انتعاله اذا انتعل اذا اراد ان يلبس عليه الصلاة والسلام نعليه يبدأ قدمه اليمنى وفي شأنه كله يعني اذا اراد ان يدخل المسجد الى غير ذلك من الامور كان عليه الصلاة والسلام يحب التيمم - [00:43:10](#)

والزيادة التي عند البخاري وهي قوله في شأنه كله اي في الامور الكريمة الامور الطيبة اما ما سوى ذلك فان النبي عليه الصلاة والسلام يقدم الشمال مثل خروجه من المسجد - [00:43:30](#)

ومثل ايضا دخوله بيت الخلاء وايضا تنظيف عند التطهر ونحو ذلك في الامور التي آا الامور آا التي ليست يعني كريمة او امور آا فان الذي يقدم الشمال وليس اليمين. فقله في في شأنه كله اي في الامور - [00:43:55](#)

كريمة نعم والشاهد من الحديث للترجمة في ترجمه. فكان هديه عليه الصلاة والسلام ترجيل الشعر والبدء باليمين نعم قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام ابن حسان عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل رضي - [00:44:24](#)

الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا ثم اورد رحمه الله هذا الحديث حديث عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل - [00:44:52](#)

الا غبا الا غبا. اي حيناً من بعد حين. الى ان يكون هذا باستدامة واستمرار وان يكون هذا شغل الانسان الشاغل قال نهى عن الترجل الا غبا. يعني الا من بعد وقت الا من بعد وقت - [00:45:12](#)

وهذا هديه عليه الصلاة والسلام في في الترجل ليس ترك الترجل واهماله بالكلية ولا ايضا اه اه الاستمرار والمداومة والانقطاع لهذا العمل وان يكون شغل الانسان الشاغل فلا هذا ولا هذا وانما هديه عليه الصلاة والسلام في هذا الباب هدي وسط. ولهذا كان -

صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا. والحديث فيه عنعنة الحسن لكن الشيخ الالباني رحمه الله قواه في السلسلة الصحيحة لشاهدين ذكرهما نعم قال حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا عبد السلام ابن حرب عن يزيد ابن ابي خالد عن ابي العلاء الاودي -
[00:45:56](#)

الحميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يترجل غبا. ثم
اورد رحمه الله هذا الحديث عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل - [00:46:24](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وجهالة الصحابي لا تضر لانهم كلهم لانهم كلهم عدول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يترجل غبا. ومعنى غبا ان يفعله حيناً ويتركه حيناً. يفعله حيناً ويتركه حيناً لا يوافق - [00:46:44](#)
عليه لا لا يكون بشكل دائم مستمر. لان المواظبة تشعر بالمبالغة والامعان في التزين وكان كما عرفنا هديه عليه الصلاة والسلام في هذا
الباب هدياً وسطاً كما هو شأنه عليه الصلاة والسلام في اموره كلها - [00:47:04](#)

وقد قيل موالاته تصنع موالاة الشعر يعني المستمرة تصنع وتركه تدنس واغبابه سنة. يعني لما يكون غبا مرة من بعد مرة فهذا سنة
والاستاذ فيه يزيد بن ابي خالد وهو صدوق يخطئ كثيراً لكن الحديث صحيح بما له من شواهد وبهذا - [00:47:24](#)
آآ هذه الترجمة المتعلقة ترجيل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكونوا اه انتهت في سؤال ربما انه يجول او يرد يتعلق
بالشعر هل اطالة الشعر وابقائه هل هو سنة؟ يعني هل مثل هذه الاحاديث التي وردت عن النبي عليه الصلاة والسلام ان شعره -
[00:47:56](#)

ما هو بعضها انه لمة وبعضها انه وفرة. هل يؤخذ من هذه الاحاديث ان آآ الشعر اه ابقاءه كما جاء في هذه الاحاديث هل هو يعد سنة؟
او ان الامر - [00:48:35](#)

والشأن في هذا الباب كالشأن في اللباس وغيره يتعلق بالعرف والعادة فيما يتعلق باللباس النبي عليه الصلاة والسلام قال البس ما
شئت من غير اسراف ومخيلة. فاللباس يخضع لعادة الناس في في بلدهم. المهم ان لا يكون في اللباس مخالفة - [00:48:53](#)
لهذه صلوات الله وسلامه عليه لا يكون مثلاً من حرير بالنسبة للرجال. ولا يكون مسبلاً اسفل الكعبين ونحو ذلك البس ما شئت من غير
اسراف ولا مخيلة. فهل آآ ترك شعر الرأس - [00:49:18](#)

آآ سنة بمعنى انه يسن للانسان ان يبكي شعر رأسه. او ان هذا الامر يتعلق بالعادة بمعنى انه في زمنه عليه الصلاة والسلام كانت العادة
عندهم ابقاء الشعر وهي تتغير العادة بين وقت وآخر وبين مجتمع وآخر - [00:49:38](#)
فهنا سؤال وهو هل هذا سنة او انه يخضع للعادة والاقرب والله تعالى اعلم الثاني. الاقرب والله تعالى اعلم الثاني وهو ان هذا الامر
يرجع الى عادة الانسان في في مجتمعه - [00:50:00](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام لما ذكر سنن الفطرة وعددها فيما يتعلق بالشعر ذكر نتف الابط ذكر حلق العانة ذكر آآ قص الشارب ذكر
اعفاء اللحية شعر الرأس لم تتعرض له عليه الصلاة والسلام بشيء فالامر فيه واسع. الامر فيه واسع. ويكون الانسان في في شعره على
- [00:50:22](#)

على جري عادة اهل بلده. وعلى ما هم عليه. اذا كان من عاداتهم انهم يربون الشعر يكون مثلهم في ذلك واذا كانوا على خلاف ذلك
فالامر يرجع للعادة. ولهذا لما رأى النبي عليه الصلاة والسلام رأى غلاماً - [00:50:49](#)

او صبياً حلق بعض رأسه وترك بعضه وهذا يسمى القزع وقد نهى عنها عليه الصلاة والسلام في غير ما قال احلقه كله او اتركه كله.
قال احلقه كله او اتركه كله. هكذا قال له عليه الصلاة والسلام - [00:51:09](#)

قال احلقه كله او اتركه كله. فالشاهد ان ما يتعلق بشعر الرأس الامر واسع والاقرب في هذا الباب والله تعالى اعلم ان الامر يرجع الى
العرف. لكن يجب ان يحذر اشد الحذر من التشبه - [00:51:29](#)

ونوعين من التشبه التشبه بالكفار والتشبه بالنساء يعني من كانت العادة في في بلده اعفاء شعر اللحية شعر الرأس ترك شعر الرأس له
ذلك والامر في هذا واسع لكن عليه ان يحذر من التسبب - [00:51:55](#)

الكفار في طريقة قصهم للشعر وتعاملهم معه وقد قال عليه الصلاة والسلام من تشبه بقوم فهو منهم. وايضا يحذر من التشبه بالنساء. لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء يحذر من ذلك. ولهذا بعض بعض الناس - [00:52:15](#)

يربي شعره ويطيله ويكون في تسريحه وترجيله له يفعل مثل المرأة تماما. وربما انه يستعير بعض ادوات اخته الذي تستعمله في شعرها فيضعه في شعره مثل قابضات الشعر المختصة بالنساء والماسكات للشعر المختصة بالنساء يأخذ من - [00:52:38](#)

من ادوات اخته يستعير منها ويضعها في شعره متشبهها باختة وتكون هيئته وهيئة اختي واحدة الشعر مثلها تماما وايضا اللحية يحلقها تماما وينتفها ويأخذ من اخته ايضا الاشياء التي تظفي على خده نوعا من الحمره او نوعا فيكون مثل اخته تماما ليس بينه وبينها فر. فهذا تشبه وداخل تحت قوله - [00:53:04](#)

عليه الصلاة والسلام لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال احذر من هذين النوعين من التشبه. التشبه بالكفار ومن المؤسف ان هذه مصيبة كبرى الان في زماننا هذا فتن كثير من الشباب بالتشبه بالكفار. ويقول هذه قصة - [00:53:34](#)

وقصة فلان من فلان كافر ومن فلان الاخر كافر. ويقول هذه قصة فلان وانا اريد مثل قصة فلان من الكفار. هذي مصيبة عظيمة والوعيد الذي جاء في هذا عنه عليه الصلاة والسلام وعيد شديد. قال من تشبه بقوم فهو منهم. وبعض الشباب - [00:53:59](#)

بل الذين يقصون اه الذين يوفرون الشعر ويتعاملون معه هذه المعاملة ويتشبهون فيه بالكفار اذا سئل بعضهم يقول الشعر سنة. شعر الرأس سنة. وتجده الصلاة اللي هي فرض مضيعها. الصلاة المفروضة - [00:54:19](#)

الله يظيعها ويظيع امور كثيرة لكن له هوى في الشعر ويرجله على طريقة يحاكي فيها الغرب ويحاكي فيها الكفار فهذه حقيقة من الامور الاشياء التي يجب ان يحذر منها فيما يتعلق بالشعر. الامر في - [00:54:40](#)

في هذا واسع لكن من اعفى شعره عليه ان يحذر من التشبه بالكفار وعليه ان يحذر ايضا من التشبه بالنساء وفي كل من الامرين وعيد شديد عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه. وفيما يتعلق السؤال المتقدم - [00:55:00](#)

هل اطالة الشعر وتوفيره هل هو سنة ام لا؟ انقل جوابا اه نافعا للشيخ محمد بن صالح آل العثيمين رحمه الله تعالى حيث سئل وجه له هذا السؤال قيل اطالة شعر الرأس - [00:55:24](#)

وتوفيره هل هو من السنة ام لا؟ فقال رحمه الله الجواب لا ليس من السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذه حيث ان الناس في ذلك الوقت يتخذونه. سئل رحمه الله قال قيل اطالة شعر الرأس - [00:55:47](#)

توفيره هل هو من السنة ام لا؟ قال الجواب لا ليس من السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذه حيث ان في ذلك الوقت يتخذونه. ولهذا لما رأى صبي قد حلق بعض رأسه قال احلقه كله او اتركه كله - [00:56:07](#)

ولو كان الشعر مما ينبغي اتخاذه لقال ابقه. وعلى هذا فنقول اتخاذه الشعر ليس من السنة. لكن ان الناس يعتادون ذلك فافعل. والا فافعل ما يعتاده الناس. لان السنة قد تكون سنة بعينها وقد تكون - [00:56:27](#)

سنة بجنسها فمثلا الالبسة اذا لم تكن محرمة والهيئات اذا لم تكن محرمة السنة فيها اتباع ما عليه ناس لان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها اتباعا لعادة الناس. فنقول الان جرت عادة الناس الا يتخذ - [00:56:47](#)

للشعر ولذلك علماؤنا الكبار اول ما نذكر من العلماء الكبار شيخنا عبد الرحمن ابن سعدي وكذلك شيخنا عبد العزيز ابن باز كذلك المشايخ الآخرون كالشيخ محمد ابراهيم واخوانه وغيرهم من كبار العلماء لا يتخذون الشعر. لانهم لا يرون ان هذا - [00:57:07](#)

ونحن نعلم انهم لو رأوا ان هذا سنة لكانوا من اشد الناس تحريا لاتباع السنة. فالصواب انه لاعادة الناس ان كنت في مكان يعتاد الناس فيه اتخاذه الشعب فاتخذه والا فلا. انتهى كلامه رحمه الله - [00:57:27](#)

تعالى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اللهم الله الصواب وفقكم للحق نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - [00:57:47](#)

آآ هنا تنبيه بالنسبة للاخوة الراغبين في الحصول على نسخة من كتاب شمائل النبي صلى الله عليه وسلم توجد في مكتب التوعية الواقع بباب رقم سبعة مكتب التوعية بباب رقم سبعة مدخل الساحات الغربية. بالقرب من مقر الشرطة. وساعات التوزيع من -

قد من الساعة الخامسة الى الساعة السابعة بعد العصر وبعد صلاة العشاء. الموقع مرة ثانية موقع توزيع الكتاب في باب رقم سبعة
مدخل الساحات الغربية بالقرب من من مقر الشرطة - 00:58:37

وساعات التوزيع من الغد من الساعة الخامسة الى الساعة بعد العصر وبعد صلاة العشاء هنا السائل النهي عن الترجل الا غبا. هل
يدخل فيه النساء؟ المرأة يعني فيما يتعلق بالشعر مطلوب منها العناية بشعرها وتسليحه والاهتمام بالتحسن لزوجها والتجمل له -

فالامر بالنسبة للمرأة مختلف. لكن ايضا ينبغي الا يكون هناك افراط وتجاوز وان يكون هذا الشغل الشاغل ويأخذ اوقات ويكلف اموال
باهظة فهذا كله لا آآ كله عنه لكن اذا كان باعتدال وبعناية وتعاهد وتهينة نفسها لبعلمها وزوجها هذا امر لا حرج فيه - 00:59:27
نعم. هل يجوز ان اقول السلام عليك يا رسول الله يا طبيب قلوبنا ويا نورا في عقولنا هذا كله من التجاوز والتعدي الذي نهى عنه
نبينا عليه الصلاة والسلام - 00:59:57

وقد قال عليه الصلاة والسلام اياكم والغلو فانما اهلك من كان قبلكم الغلو وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام انه نهى عن مثل هذا قال
انما الطبيب الله. انما الطبيب الله يا طبيب قلوبنا - 01:00:17

طبيب قلوبنا الذي يكون منه هداية قلوبنا وشفاء صدورنا وصلاح احوالنا هو رب العالمين وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه
وسلم انك لا تهدي من احببت لا تملك طب قلب من احببت صلاح قلبه هذا بيد الله انك لا تهدي من احببت - 01:00:34
ولكن الله يهدي من يشاء. وقال جل وعلا وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين وقد حرص عليه الصلاة والسلام على هداية عمه
وحاول الى لحظات الموت وهو يجتهد في ذلك ومات عمه وهو يقول على ملة عبد المطلب. ونزل في تسليته عليه الصلاة والسلام
قول الله تعالى انك لا تهدي - 01:01:00

من احببت ولكن الله يهدي من يشاء. فالقلوب بيد الله وكان صلى الله عليه وسلم كما في حديث ام سلمة وغيره كان اكثر دعائه يا
مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك - 01:01:26

تقول ام سلمة قلت له او ان القلوب تتقلب؟ قال ما من قلب الا هو بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء. فان شاء اقامه
وان شاء ازاغه فكان عليه الصلاة والسلام يكثر ان يقول في دعائه يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك - 01:01:44
وجاء من دعائه في الصحيحين اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان
تضلني فانت الحي الذي لا يموت ثم انه عليه الصلاة والسلام ارشد ووجه قال لا تطروني كما اطرف النصارى عيسى ابن مريم فانما انا
عبد فقولوا عبد الله - 01:02:05

ورسوله هذا الذي ينبغي ان يكون عليه المسلم الناصح المتبع لهديه صلى الله عليه وسلم. نعم سؤاله الثاني يقول وهل يجوز ان اقول
اللهم اني اسألك بحبيبك محمد صلى الله عليه وسلم - 01:02:33

ان تفرج عني همي. هذا يسمى توسل هذا يسمى توسل والتوسل من حيث هو نوعان توسل مشروع وتوسل ممنوع والتوسل
المشروع هو الذي دل على مشروعيته الكتاب والسنة. مثل ان تتوسل الى الله باسمائه الحسنی وصفاته - 01:02:53
اللهم اغفر لي آآ او اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك اللهم اني اسألك بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق
وهكذا من انواع التوسلات الثابتة في الكتاب والسنة توسل الى الله باسمائه وصفاته. وايضا التوسل الى الله عز وجل - 01:03:20
بالعمل الصالح مثل الثلاثة الذين اطبقت عليهم الصخرة فتوسل كل منهم بعمل صالح من اعماله. هذا يسمى توسل مشروع لانه دل
على مشروعية الكتاب والسنة. النوع الاخر من التوسل التوسل الممنوع وهو الذي لا دليل عليه. ومن ذلكم هذا التوسل الذي يسأل عنه
السائل اللهم اني اسألك بحبيبك او بجاه نبيك - 01:03:44

او بمكانة نبيك او بمنزلة نبيك نحن نعتقد انه عليه الصلاة والسلام حبيب الله بل خليل الله ونعتقد ان جاهه عند الله عظيم بل جاهه
اعظم جاه ونؤمن بذلك كله لكن ليس هناك دليل في الكتاب ولا في السنة على جواز التوسل - 01:04:10

او بذاته او نحو ذلك وما يحتج به او وما يحتج به من يجوز هذا النوع من التوسل اما حديث لا يصح ولا يثبت مثل حديث توسلوا
بجاهي فان جاهي عند الله عظيم هذا لا اصل له. ولا ولا يجوز له الاحتجاج به لانه باتفاق اهل العلم - [01:04:35](#)
عليه الصلاة والسلام لا يصح ولا يثبت وهناك احاديث ثابتة لكنهم فهموها على غير معناها. مثل كنا نتوسل اليك بنبينا. قول عمر رضي
الله عنه. والان نتوسل اليك بعم نبينا قوله بنبينا اي بدعائه - [01:05:00](#)
حال حياته عليه الصلاة والسلام. ولهذا بعد وفاته عدل عمر وغيره من الصحابة الى التوسل بالصالحين الاحياء اي بدعاء فالشاهد ان -
[01:05:18](#)